E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/1999/8
22 June 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات

الدورة الحادية والخمسون

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

البحث الشامل للقضايا الموضوعية المتعلقة بالقضاء على التمييز العنصري

العولمة في سياق ازدياد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب

ورقة عمل أعدها السيد ج. أولوكا - أونيانغو وفقاً لمقرر اللجنة الفرعية ١٩٩٨/١٠٤

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٧	٢
أولاً - العولمة في الوقت الحاضر: تحليل إجمالي	٨ - ١٣	٣
ثانياً - العلاقة بين العولمة والعنصرية والتمييز العنصري ورُهاب الأجانب	١٤-٣١	٥
ثالثاً - سياق حقوق الإنسان	٣٢-٣٦	١٠
رابعاً - استنتاجات وتوصيات لاتخاذ الإجراءات	٣٧-٤٠	١١

مقدمـــــــة

١- قررت اللجنة الفرعية، في مقررها ١٠٤/١٩٩٨، "تكليف السيد ج. أولونكا - أونيانغو بإعداد ورقة عمـــل لا تترتب عليها آثار مالية، عن موضوع العولمة في سياق ازدياد حـــوادث العنصريـــة والتمييـــز العنصـــري ورُهـــاب الأجانب ... كي تدرسها في دورتها الحادية والخمسين، بوصفها مساهمة في الإعـــداد للمؤتمـــر العـــالمي لمناهضـــة العنصرية والتمييز العنصري ورُهاب الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب". وتُقدم هذه الورقة وفقاً لذلك الطلب.

٢- لقد أصبح موضوع العولمة يتصدر الأحداث وبينما العالم يقترب من نهاية الألفية، وهو دون ريب مـــن بيـــن أحرج المواضيع التي تواجهها البشرية في هذه الفترة. وتدل كل الاحتمالات على أن ظاهرة العولمـــة ســـوف تكتســـي أهمية أكبر في القرن المقبل. ويختلف معنى مصطلح "العولمة" مفاهيمياً وعملياً عندما يتعلـــق الأمـــر بسياســـي مثـــل الرئيس البرازيلي هنريكي كاردوسو أو بقطب من أقطاب وسائل الإعلام مثل تيد تـــيرنر أو بالنســـاء الريفيـــات فـــي المرتفعات الآندية. هكذا فإن العولمة ليست بأي حال من الأحوال ظاهرة أحادية الاتجاه تتطور بطريقة يمكـــن التنبـــؤ بها. وليست العولمة عملية واحدة، ولكنها بالأحرى مجموعة معقدة من التطورات التي تحدث فـــي الغـــالب بطريقـــة متناقضة أو متعارضة أو حتى متصارعة[١]. ولسوء الحظ، يجري معظم الحديث عن العولمـــة مـــن منظـــور "نظـــام عالمي" ممركز حول العرق لا يراعي علاقات القوة والسيطرة التي تُعد أساسية لفهم هذه الظاهرة[٢].

٣- ويمكن، كحد أدنى، وصف العولمة على أنها العملية التي يتحول فيها العالم بسرعة إلـــى وحـــدة اقتصاديـــة مدمجة واحدة، والتي تتم جزئياً بفضل التكتلات التجارية التي تتكون على المستوى الإقليمي، ولكن بصـــورة مـــتزايدة على المستوى العالمي[٣]. والقوة الدافعة من وراء هذه السوق "الحرة" العالمية هي "... رؤوس الأموال، التـــي تنتقـــل بسرعة بين أرجاء العالم"[٤]، وذلك "... بفضل التقدم الهائل المحرز فـــي التكنولوجيـــا - خاصـــة فـــي الاتصـــالات والمعلومات - منذ ثورة رقائق الحاسوب في الستينات"[٥]. غير أن التعريف السابق اقتصادي في جوهره ولا يتنـــاول الأوجه المختلفة، وحتى المتناقضة، التي تتجلى بها ظاهرة العولمة[٦]. فعلى أي مناقشة للعولمة أن تتناول وتقيم أهميـــة كل من جانبي التمكين والتحرير، وكذلك الأبعاد التي تدمر وتنتهك المفاهيم العامة لحقوق الإنسان والمســـاواة العرقيـــة وعدم التمييز والكفاح من أجل التنمية البشرية المستدامة[٧].

٤- ومما لا ريب فيه أنه، حتى في الوقت الذي أحرزت فيه البشرية تقدماً ملموساً في تدمير الـــهياكل الرســـمية للتمييز العنصري والمفاضلة ورُهاب الأجانب[٨]، فإن هذه المشاكل ما زالت تشكل قضايا اجتماعية بارزة فـــي العديـــد من البلدان عبر أنحاء العالم[٩]. وعلى حد تعبير باتريشيا ويليامز:

> "كيف إذاً لموضوع اللون أن يبقى حاسماً بهذه القوة في كل شيء، من ظروف الحياة إلـــى طريقـــة الوفاة، في عالم مجمله لا يميز رسمياً بين الألوان؟ وأي زخرفة تحجب الأســـبقيات التـــي تجعـــل الســـيطرة العرقية تبدو في غالب الأحيان جد "طبيعية" وجد خفية، بل حقاً جد مغرية؟ وكيف للعنصرية أن تســـتمر فـــي

البقاء، في فترة ما بعد الرق وما بعد قانون المساواة، على مدى هذه المسافة الجغرافية والزمنية والسياسية؟"[١٠].

٥- ولسوء الحظ، ما زالت العنصرية تتخلل مختلف جوانب التفاعل الإنساني المعاصر - من الاجتماعي والسياسي إلى الثقافي والاقتصادي. وهي ليست موضوعاً هامشياً. لذلك قد لا يجد المرء بداً من التساؤل عما إذا كان هناك تزايد فقط في "أحداث" العنصرية والتمييز العنصري ورُهاب الأجانب، أم أن هناك انتعاشاً جديداً للظاهرة ككل.

٦- إن تعريف "التمييز العنصري" في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تعريف شامل إلى حد ما ويحاول أن يغطي تقريباً كل آليات وعمليات التمييز أو الاستثناء أو التقييد أو المفاضلة القائمة على العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني[١١]. وبإيجاز، فإن العنصرية هي أيديولوجية التفوق العنصري والآليات المستخدمة لإبقاء جماعات عرقية معينة في مراكز تابعة. وهي تنطوي على العنف والإبادة الجماعية، ورسائل الكراهية العنصرية، والاستهانة والتهديدات، والاختلاف العلني والسري في المعاملة وكذلك التعليقات العنصرية المغلفة[١٢].

٧- ومع ذلك، فمن المواضيع ذات الأهمية المستمرة مسألة الأبعاد الخاصة، في مقابل الأبعاد العامة، للعنصرية، ولو أن الاتفاقية تحاول أن تتطرق لكليهما[١٣]. فالأبعاد العامة/الخاصة لموضوع العنصرية تكتسي أهمية خاصة لدى مناقشة الروابط القائمة بين العنصرية والعولمة، إذ أن أبرز العناصر الفاعلة المشاركة في عملية العولمة هي كيانات خاصة غير حكومية، مثل الشركات عبر الوطنية[١٤]. وإلى جانب نقص العناصر الفاعلة الأخرى البارزة في مناقشة العولمة، أي المؤسسات المتعددة الأطراف مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، ما زال هناك نقص كبير في الآليات الشاملة للإشراف على حقوق الإنسان[١٥]. وتعد المعالجة الفعالة لهذا الموضوع بطريقة شاملة التزاماً يقع على جميع الدول والمجتمع المدني والأمم المتحدة.

أولاً - العولمة في الوقت الحاضر: تحليل إجمالي

٨- إن التشديد السائد على الجوانب الاقتصادية للعولمة دون مراعاة آثارها السياسية والاجتماعية والثقافية مضلل في كثير من النواحي[١٦]. وذلك لكونه يحجب الطبيعة الهدامة المحتملة والفعلية لعمليات العولمة الاقتصادية، وكذلك علاقتها بأحداث العنصرية والتمييز العنصري ورُهاب الأجانب[١٧]. ولنأخذ "السوق العالمية" كمثال. فلا يخفى على أحد بأن السوق ليست بالضرورة مكاناً للمساواة تُقتسم فيه الأرباح والمكافآت بالعدل بين كل المشاركين فيها. وبالمثل، فعلى الرغم من أن الصرح الإيديولوجي الرئيسي للعولمة هو التشجيع على التجارة "الحرة"، فإن من البديهي إلى حد ما أن تطبيقه في الواقع لا علاقة له بذلك في كثير من الأحيان[١٨].

٩- وعلاوة على ذلك، فرغم التحرير شبه الجنوني للاقتصادات الإفريقية طوال الثمانينات والتسعينات، وتطبيق المؤسسات المتعددة الأطراف، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، لبرامج تعديل هيكلي صارمة، فإن مكانة

أفريقيا المهمشة في الاقتصاد العالمي لم تتغير كثيراً على ما يبدو[١٩]. وفي حالة "النمور" الآسيوية، كانت عواقب تحرير السياسات المالية مختلطة في أحسن الأحوال وبلغت حد الكارثة في أسوئها[٢٠]. كما أدى تحرير الأنظمة التجارية الذي تحقق بموجب اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية إلى مشاكل اجتماعية وسياسية خطيرة في بعض أجزاء الأمريكيتين[٢١]. وبتعبير آخر، فإن مشاكل البطالة وانعدام المأوى وتخفيض الخدمات الاجتماعية لا تنحصر في أي موقع جغرافي[٢٢].

١٠- وليست ظاهرة العولمة متجانسة، كما أنها مميزة ولا تخلو من تعقيد. وتشرح كيتي كالافيتا بوضوح بعض جوانب هذا التعقيد:

"لقد استُعمل مصطلح [العولمة] بطرق لا تُعد ولا تُحصى، لشتى الأغراض، وبكثير من الانحراف، واستعماله على الخصوص كما ينطبق على التكامل المتزايد للاقتصاد العالمي شيء مضلل؛ وهناك في الواقع عملية تقلص لرأس المال لا تستفيد منها سوى ثلاث مناطق رئيسية (أمريكا الشمالية وأوروبا وشرق آسيا)، مع تهميش شديد لباقي العالم (خاصة أفريقيا)"[٢٣].

وتفضل كالافيتا استعمال العولمة للدلالة على التكامل "المعجل" لاقتصادات العالم المتقدم، حتى ولو كان عدد كبير من البلدان يعاني من تهميش شديد في هذه العملية. ولكن هذا التحليل بحاجة إلى المزيد من التفصيل. فالحالة تزداد تفاقماً بالنسبة للفقراء عندما يكون رفع الضوابط التنظيمية مصحوباً بتخفيضات في الخدمات الاجتماعية وأسباب الراحة[٢٤]. وبتعبير آخر، فإن زيادة عدم المساواة بين أهم التكتلات الإقليمية والبلدان في العالم ليست النتيجة الوحيدة لهذه العمليات[٢٥].

١١- إن العولمة جزء من عملية تاريخية[٢٦]. والحقيقة أن النظر في التاريخ الإنساني المعاصر يمكننا من التمييز بوضوح بين ثلاثة عهود أو عمليات متباينة للعولمة[٢٧]. فالعهد الأول أنجز الإمبريالية الاستعمارية. والعهد الثاني هو عصر تدويل مبادئ حقوق الإنسان ونمو مجتمع مدني عالمي. وقد زامنت هذه الحقبة الثانية العهد الثالث - عصر الرأسمالية المتأخرة الذي ظهرت فيه " ... سيطرة الكيانات المتعددة الجنسيات وهيمنة المؤسسات المالية الدولية التي برزت كمركز سلطة فوق الدول[٢٨]. وكل هذه المراحل الثلاث مترابطة ومتداخلة.

١٢- ويتمثل "الجانب الآخر" من المناقشة المتعلقة بالعولمة في النمو الهائل للعناصر المؤثرة غير الحكومية المستقلة نسبياً، والمعنية بقضايا مثل التجارة وحماية المستهلكين والبيئة وحقوق الإنسان[٢٩]. وقد انبثق هذا المجتمع المدني "المعولم" بسرعة مع التطورات التي عرفتها الاتصالات وتدويل المبادئ القانونية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى الاتفاقيات الحديثة المتعلقة بمختلف الجوانب البيئية[٣٠]. ونجح المجتمع المدني العالمي في إعطاء صبغة عالمية لكثير من القضايا التي تشغل البشرية في العالم المعاصر. والحقيقة أن عمليات المجتمع المدني العالمي، في المناقشة التي دارت مؤخراً حول الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن الاستثمار، كانت مهمة بشكل حاسم في التخلي في

نهاية الأمر عن عملية التفاوض بشأن مشروع المعاهدة[٣١]. وهكذا وصف أحد المعلقين المواجهة بين المجتمع المدني العالمي والعناصر الفاعلة من وراء الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن الاستثمار على أنها "صدام العولمات"[٣٢].

١٣- ومع ذلك يبقى سؤال هام عما إذا كان المجتمع المدني العالمي نفسه متحرراً من كثير من الأفكار المسبقة الهيكلية وعناصر التمييز التي يعزونها إلى الآخرين. فمثلاً، إلى أي درجة تشارك فعلاً عناصر المجتمع المدني المؤثرة من "الجنوب" في صياغة جدول أعمال التيار الرئيسي العالمي لحقوق الإنسان وتؤثر في نتائجه[٣٣]. وما هو مدى الاهتمام الذي تحظى به الآثار الموهنة لعمليات العولمة والحاجة إلى نهج كلي حقاً لمعالجة حقوق الإنسان لا يفضل فئة من الحقوق على فئة أخرى؟[٣٤] وهل المجتمع المدني العالمي حر حقاً من أسبقيات العرق والجنس والإثنية والطبقة الاجتماعية؟ وبإيجاز، على المجتمع المدني العالمي كذلك أن يتراجع خطوة إلى الوراء ويقوم بفحص ذاتي نقدي حاد عن مدى احترامه هو الآخر للمثل العليا لحقوق الإنسان التي يلتزم بها، وسعيه لتحرير نفسه من الانقسامات الاجتماعية الموهنة التي يمكن أن ينقلها إلى الساحة الدولية[٣٥].

ثانياً - العلاقة بين العولمة والعنصرية والتمييز العنصري ورُهاب الأجانب

١٤- شهدت التسعينات ما لا يمكن وصفه بتعبير آخر غير التطورات العالمية المأساوية بالنسبة للقضايا المتعلقة بالعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب. فهي، من جهة، عقد الانهيار النهائي للفصل العنصري الرسمي في إفريقيا، ومن جهة أخرى عقد الإبادة الجماعية في رواندا. وهي في الوقت ذاته عقد "تعدد الثقافات" و"الموسيقى العالمية"، وعقد ظاهرة "التطهير العرقي". وعموماً، هناك انفجار مريع للعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب، وعلى الخصوص، يبدو أن حوادث أشكال العنصرية العنيفة والحادة والمفاضلة الإثنية السلبية أصبحت أقوى من ذي قبل. ويمكن، في كثير من النواحي، ربط كل من التطورات الإيجابية والسلبية في هذا المجال بظاهرة العولمة[٣٦].

١٥- والسبل المتبعة لاستدامة هياكل العنصرية متنوعة، وتشمل مستويات التوزيع المنخفضة والمرتفعة على حد سواء، بدءاً من الشعارات المكتوبة على الجدران في الأماكن العامة إلى القتل العنيف[٣٧]. وفي عصر العولمة، تتمثل طريقة مزعجة بشكل خاص لتوزيع الرسائل والرموز العنصرية ونشرها في استعمال الإنترنت، التي اجتاحت المسرح العالمي بمعنى الكلمة في السنوات القليلة الماضية. وللشبكة العالمية فوائد متعددة وبديهية للغاية في إزالة حواجز الاتصال وخلق شبكات عالمية قائمة على المواضيع وتحرير كميات جارفة من المعلومات. ولكن هذه الوسيلة يمكن أن تستعمل بالسهولة نفسها لنشر مواقع تتميز بالعنف والتعصب الجنسي والكراهية والخلاعة، وبالعنصرية حتماً. وقد ضاعفت تلك المواقع استعمالها لهذا الوسط كمنبر يتميز بفعالية خاصة وبالاستعصاء على التنظيم لبث رسائل عنصرية ومعبرة عن رهاب الأجانب. وعلى حد تعبير مراقب يتحدث عن هذا الوسط بخصوص المواقع التي تتميز بالعنف: "ما زال هناك شيء من الجانب الجامح في الشبكة"[٣٨]. وينطبق الشيء ذاته على المواقع العنصرية، والحقيقة أن عملية مراقبة هذه المواقع صعبة للغاية من شتى الجوانب. وكما لاحظ ذلك جويل وولمان: "إن الحركات الصغيرة والمنعزلة في بلدانها تتلقى العزاء، وفي غالب الأحيان المساعدة العملية، من الجماعات التي تؤمن بنفس الأفكار في الخارج"[٣٩]. والإنترنت يسرت كثيراً هذه العملية العالمية لتضافر الكراهية على المستوى الدولي.

١٦- وبالطريقة نفسها، يمكن للراديو، كما كان الحال بالنسبة "للراديو والتلفزيون الحر للـــهضاب الألـــف" خـــلال الإبادة الجماعية في رواندا[٤٠]، أن يكون وسيلة أكثر قوة وأذى. وهذه هي الحالة على الخصـــوص فـــي المجتمعـــات التي تعاني من مستويات عالية من الفقر والتهميش، مصحوبة بالأمية والديكتاتورية حيث السياسة البديلة والمعارضـــة ترزح تحت قيود صارمة. ولسوء الحظ، فإن توصيل هذه المجتمعات بقوى العولمة، التي قد تتجلى فـــي شـــكل نقـــل دولي للأسلحة (في حالة السودان أو أنغولا أو الكونغو) وبرامج التعديل الهيكلي (بالنسبة لبوروندي)، لا يســـفر، فـــي بعض الأحيان، عن نتائج إيجابية حتماً[٤١]. وتتوفر في هذه المجتمعات الأدوات اللازمة للتشجيع على النزاع المســـلح، الذي غالباً ما يؤدي إلى الإبادة العرقية، بينما تعاني قوى العولمة من تفاقم ظروف البطالـــة والاســـتثناء الاجتمـــاعي والتجريد من الملكية، التي يزيد اجتماعها من حدة التوترات الكامنة.

١٧- ويمكن لعملية العولمة نفسها أن تحمل في طياتها مفاهيم التفوق العرقي والتمييز القائم على نظرة إلى العـــالم تسعى إلى التوحيد أو السيطرة أو القمع[٤٢]. ولنأخذ، على سبيل المثال، حالة حقوق الملكية الفكرية، المشـــمولة، فـــي كنف منظمة التجارة العالمية، بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة. وبتعبير أحد المؤلفيـــن، تـــم تصميـــم جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة أساساً لفائدة "الاقتصادات بعد الحديثة القائمـــة علـــى الشـــركات"[٤٣]. وعلاوة على ذلك،

> "بانتداب هذا النموذج، تواجه الحكومات في البلدان النامية المهمة الشاقة المتمثلـــة فـــي تدمـــير، أو على الأقل محاولة تدمير المفاهيم المحلية الخاصة بالحياة والمعيشة وبما يشكل مجتمعاً منظماً. فإضفاء قيمـــة مادية على الممتلكات وطريقة التعبير عن هذه القيمة من الأمور الراســـخة فـــي أعمـــاق تـــاريخ الشـــعوب وتطورها. وتدويل حقوق الملكية يهدد بتقويض القيم التي تسندها الأنظمة المحليـــة إلـــى الملكيـــة الفكريـــة والطريقة التي تحدد بها حقوق الممتلكات الفكرية، إن لم يكن بتدميرها تماماً"[٤٤].

١٨- ومن هذه الناحية، فإن النظم القانونية الدولية، التي تحدد شكل عملية العولمة وجوهرهـــا، ترعـــى الاســـتبعاد المعزز للمجموعات التي تعيش منذ الآن علاقة حرمان مع المجتمع ككل.

١٩- وبالمثل، قد يبدو نمو الصناعات العالمية مثل كوكا كولا وريبوك غير مؤذٍ على الإطلاق. وكما يشـــير إلـــى ذلك تقرير التنمية البشرية لسنة ١٩٩٨، هناك "نخب عالمية"[٤٥] و"طبقات متوســـطة عالميـــة" تتبـــع نفـــس الأنمـــاط الاستهلاكية وتفضل "العلامات التجارية العالمية". وبينما يشير برنامج الأمم المتحدة الإنمـــائي إلـــى الأخطـــار التـــي تتعرض لها حقوق المستهلك من جراء عمليات العولمة، فلا ريب في أن التأثير المتجانس لثقافة عالمية تتميز قبل كـــل شيء بالاستهلاكية يؤثر سلباً على وضع الأقليات والجماعات الأصلية ورفاهها[٤٦]. وكما لاحـــظ ذلـــك فلـــور جونـــز بالنسبة للسكان الأصليين في أستراليا: "لا يملك السكان الأصليون، دون قانون وضعي لتحديد مســـتقبلهم الثقـــافي، أي وسيلة دولية لمقاومة زيادة عمليات التجانس الثقافي والتجريد من الملكية الثقافية"[٤٧]. ويفســـر جونـــز هـــذه النقطـــة بالنظر إلى البمرنغ، فيحتج بأن هذه الأداة "... حُولت إلى سلعة وصورة تستبعد سكان أستراليا الأصليين بصورة شـــبه

تامة. فكتذكار أو شعار، يرمز البمرنغ إلى ثقافة واقتصاد ما زال السكان الأصليون فيهما ضعفاء نسبياً أكثر مما يرمز إلى صورة لثقافة السكان الأصليين نفسها"[٤٨].

٢٠- وتجتمع العنصرية والعولمة في البيئة، في الظاهرة التي تُسمى "العنصرية البيئية العالمية" - وهي تعبير عن سياسة وجدت متنفساً على المستوى المحلي في بلدان مثل الولايات المتحدة، ولكنها أيضاً ذات بعد عالمي[٤٩]. وفي داخل الولايات المتحدة، تُطرح مشكلة "العنصرية البيئية" عندما "... يختار صانعو القرارات مواقع تصريف النفايات على أساس عوامل غير التوزيع العادل لفوائد وأعباء الموقع. وفي الغالب، يتم اختيار مكان الموقع فقط على أساس الحي السكني الذي يُرجح أن يقوم أقل من غيره بمعارضة فعالة لاختياره كموقع لتصريف النفايات. وتوحي الأدلة التجريبية بأن هذه الأحياء السكنية يتكون أغلبية سكانها عموماً من الأقليات والفقراء"[٥٠]. وعلى المستوى الدولي، تمثل ظاهرة العنصرية البيئية "... عالماً صغيراً من مشكلة تصدير النفايات الخطيرة"[٥١]. ولا ريب في أن معظم هذه الصادرات تستهدف البلدان الفقيرة والواقعة أساساً في الجزء الجنوبي من الكرة الأرضية[٥٢].

٢١- وليس هناك شك في أن العولمة غذت العنصرية والمفاضلة الإثنية السلبية والتمييز في العديد من المناطق الأفريقية، رغم أن بعض الباحثين أشاروا كذلك إلى جوانب إيجابية لأثرها، مثل توحيد جماعات الدعم الإثني لمن فقدوا عملهم نتيجة التحرير الاقتصادي والخصخصة[٥٣]. وقد أُقيمت الصلات بين العولمة في شكل برامج التعديل الهيكلي واندلاع النزاعات الإثنية وكذلك تصاعد رُهاب الأجانب[٥٤]. وقد أصبحت برامج التعديل الهيكلي أكثر طرق العمل شيوعاً لاقتصادات أغلبية البلدان الأفريقية بتوجيه من مؤسسات مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. ويرى جوليوس إيهونفبيري أن ذلك ترك الأغلبية الفقيرة "... دون خيار أخر غير البحث عن العزاء والدعم والأمن في الجمعيات الإثنية أو الجماعية حيث أخفقت الدولة بصورة محزنة"[٥٥]. لذلك، فهناك علاقة بين انفجار التوترات الإثنية وكثير من السياسات التي تعد من صميم العولمة[٥٦].

٢٢- ومن المعروف أن العولمة تشجع على حرية تنقل السلع ورؤوس الأموال ولكنها تقيد تنقل بعض الفئات من الناس، خاصة اللاجئين وطالبي اللجوء والعمال المهاجرين. وأوضح ما يبدو ذلك في ميدان قانون وسياسة الهجرة وحق اللجوء، خاصة في البلدان الغربية، حيث "فورترس يوروب" (قلعة أوروبا)[٥٧] و "فورت نوكسيكا" (حصن نوكسيا) هما الإطاران السياسيان المهيمنان اللذان ينظمان النهج الحديثة لمعالجة ظاهرة الهجرة وحتى لمنح اللجوء[٥٨]. وتشير أبريل غوردون إلى "الخوف المتزايد" لدى العديد من الناس في أوروبا والولايات المتحدة بأن "... هناك أكثر مما ينبغي من المهاجرين وأن العديد منهم يستحيل استيعابهم عرقياً وثقافياً وأنهم يأخذون الوظائف من الأهالي"[٥٩].

٢٣- ومن الأمثلة التقليدية عن متلازمة فورت نوكسيا الاقتراح ١٨٧ الذي أقره الناخبون في كاليفورنيا في ١٩٩٤، وكان الهدف منه استبعاد المهاجرين من التعليم والرعاية الصحية ومزايا الخدمة الاجتماعية، وكذلك منع المدارس العامة من قبول الأطفال الأجانب المقيمين بصورة غير شرعية[٦٠]. كما أجبر هذا القانون كل مدرسة على التحقق من الوضع القانوني لأي طالب أو والد أو وصي يُشتبه في كونه مخالفاً لقانون الهجرة. ولحسن الحظ، ففي

قضية *اتحاد المواطنين الأمريكيين اللاتينيين ضد ويلسون*[٦١]، أمرت المحكمة بالامتناع عن إنفاذ هذا القانون بقدر ما كان يحد من حقوق الأطفال الأجانب المقيمين بصورة غير شرعية في دخول المدارس العامة[٦٢].

٢٤- ولقد تميزت أوروبا ما بعد الحرب الباردة بظهور "... التمركز حول العرق والوطنية المتعصبة والتطرف الديني[٦٣]. وأدى انتشار رهاب الأجانب والممارسات العنصرية العلنية إلى انخفاض جدي في الحماية القانونية للاجئين والعمال المهاجرين وطالبي اللجوء في العديد من البلدان[٦٤]. وغني عن القول إن أكثر من تضرروا هم الأشخاص الملونون[٦٥]. وفي تحليل بعيد المدى للهوية والجنسية والاستثناء في أوروبا، أوضحت جاكلين بهابها أن حالة غير المواطنين في سياق تعزيز "الهوية الأوروبية" تتسم لسوء الحظ بالتهميش المتزايد:

"إن التحرش والعنف العنصريين مستمران عبر الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وتتسم كبريات المدن الأوروبية بالسلوك التمييزي للشرطة وقيام أحياء "غيتو" (أحياء منعزلة للأقليات). وما زالت العنصرية الواسعة الانتشار في العمالة وتوفير الخدمات العامة من بين الأمور التي تسبب قلقاً عاماً شديداً عبر الاتحاد الأوروبي. ورغم الحقوق القانونية الرسمية التي تخول مدى واسعاً من المساعدات التي تقدمها الدولة، فإن رعايا البلدان الأخرى في أوروبا لا يتمتعون بالحقوق المدنية الكاملة التي توجد في متناول "الأهالي"[٦٦].

٢٥- وشهدت السنة الماضية وحدها وفاة اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء (خاصة الأفارقة) خنقاً واختناقاً ورمياً بالرصاص في النمسا وبلجيكا والولايات المتحدة وألمانيا، وآخرها وفاة أحد المرحلين السودانيين خلال رحلة جوية من فرانكفورت إلى القاهرة[٦٧]. وكانت هذه الوفيات إما على أيدي موظفي الشرطة أو ضباط مصالح الهجرة، وأعنفها وفاة مهاجر غيني يُدعى أمادو ديالو، الذي أطلق عليه الرصاص أكثر من أربعين مرة من جانب عناصر دائرة الشرطة في نيويورك[٦٨].

٢٦- وتسبب عودة نشاط العنصرية والممارسات العنصرية ورهاب الأجانب قلقاً خاصاً للعديد من المؤسسات المفترض أنها تلعب دوراً رئيسياً في تقديم العون والحماية إلى الجماهير. ومن بين أبرز هذه المؤسسات مصالح الهجرة والشرطة، التي اتخذ الكثير منها، خلال السنوات القليلة الماضية، مواقف تبين انعزالاً متزايداً عن تغير الحالة الديمغرافية من حولها[٦٩]. ويوفر تقرير حديث عن التحقيق في وفاة ستيفن لورانس في المملكة المتحدة تعريفاً معبراً لمرونة ظاهرة وُصفت في البداية، في أواسط الستينات، على نحو مقنع بعبارة "العنصرية المؤسسية" - وهي ظاهرة كان مندوبو الشرطة المثقفون على اقتناع بأنها متفشية في مصلحة الشرطة في لندن. وحسب هذا التقرير، "يتكون مفهوم العنصرية المؤسسية الذي نطبقه من":

"العجز الجماعي لمنظمة معينة على أن توفر للناس خدمة ملائمة ومتسمة بالاحتراف، وذلك بسبب لونهم أو ثقافتهم أو أصلهم الإثني. ويمكن معاينة ذلك أو اكتشافه في عمليات ومواقف وسلوك ترقى إلى

التمييز من خلال التحيز غير المقصود والجهل والطيش وتشكيل الأنماط العنصرية التي تعيق الأشخاص المنتمين لأقليات إثنية"[٧٠].

٢٧- ورغم التوصية باعتماد "نهج شراكة" بين الشرطة والأقليات لمعالجة هذه الظاهرة، فإن استجابة مدير مصلحة الشرطة في لندن كانت فاترة بالتأكيد[٧١]. ومشكلة العنصرية المؤسسية لا تنحصر بأي حال من الأحوال في شرطة لندن.

٢٨- والاعتقاد بأن العولمة تؤدي إلى عالم "شامل" موحد بطريقة متزايدة هو في الواقع اعتقاد مضلل. فبالتزامن مع عمليات الانفتاح نفسها، هناك حركات انغلاق موازية تبين الطبيعة الازدواجية لهذه الظاهرة. وهكذا، ففي الوقت الذي تضاعف فيه قوى العولمة المعاصرة إزالة الحواجز الاقتصادية، فإن الحدود المادية والجغرافية تصبح في الواقع أكثر تصلباً. ولسوء الحظ، غالباً ما يُفرض هذا التصلب على أساس اعتبارات تكون في نهاية الأمر ذات طبيعة تمييزية[٧٢]. ولعل الانفتاح والانغلاق المتزامن لأوروبا من خلال التكامل السياسي والاقتصادي قد شجع على انتشار رهاب الأجانب والإثنية[٧٣]. وهكذا فإن عمليات مثل التكامل الاقتصادي، التي تُعد من صميم ظاهرة العولمة، تعزز تهميش العديد من الأوروبيين غير البيض، مما يزيد من تفاقم ظروف التمييز التي يواجهونها في الوقت الحاضر.

٢٩- ويبدو أن المفاضلة، داخل البلدان التي يُعتقد أنها تتجه بفضل العولمة نحو مستويات هائلة من النمو والتطور الاقتصادي، أصبحت تشكل جزءاً لا يتجزأ من العملية. وفي التحليل النهائي، فإن العولمة تفيد أقلية قليلة محظوظة، بينما تهمش عدداً مهماً من الأشخاص، الذين غالباً ما يُشار إليهم خطأً بعبارة "طبقة دنيا"[٧٤]. وذلك التهميش، الذي يعاني منه الملونون والمهاجرون والنساء بصور متفاوتة، يفسر لماذا وجد كذلك تزايد في البؤس، حتى وسط عمليات العولمة التي رفعت مستويات الثراء الإجمالي (الشامل) بصورة هائلة. والقوى التفاضلية التي تحرك هذه الظاهرة من شأنها أيضاً أن تفسر جزئياً تزايد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب.

٣٠- وعلى الرغم من أن هذه المخاوف راسخة في رهاب الأجانب، فإنها قد تعكس بعض الحقائق النابعة جزئياً من ظاهرة العولمة. فذلك يبين في المقام الأول أن تقلص العالم جعل التنقل أكثر سهولة. وأدت سهولة التنقل إلى تواجد المزيد من الأشخاص "المختلفين" الذين يبحثون عن مختلف الفرص حيثما وُجدت. وفي الوقت نفسه، فإن الخوف من الهجر تغذيه الفوائد التفاضلية للعولمة. ففي الوقت الذي تحقق فيه حفنة من الشركات عبر الوطنية أرباحاً هائلة بدلاً من أرباح كبيرة جداً، فإن ما يتحقق من مكاسب يتراكم في سياق "الانكماش وإعادة الهيكلة وإيقاف التصنيع"[٧٥]. وينتج عن ذلك فقدان العديد من الوظائف وركود دخل المواطنين. ومن السهل تحويل مشاعر رهاب الأجانب الكامن إلى أشكال عنيفة وحادة من العنصرية الموجهة ضد من يُنظر إليهم على أنهم سبب استفحال المشكلة.

٣١- ولكن النظم والأجهزة المزدوجة للدعم والحماية تظهر حتى في سياق أزمة اللاجئين. فعلى إثر الأزمة في كوسوفو، علق بعض المراقبين على المعاملة التفاضلية للاجئين البيض وغير البيض. ونظر ميلر وسيمنس إلى

اختلاف المعاملة، فيما يخص الغذاء وحصص الطعام والخدمات الصحية وتوفير المأوى وحتى حصص الماء، بين اللاجئين من كوسوفو واللاجئين في العديد من البلدان الأفريقية[٧٦]. وإن حالة النساء الأفريقيات اللاجئات والمرحلات داخلياً تبرز بشكل حاد العلاقة بين الجنس والتمييز العنصري والثغرات في المعايير القانونية الدولية المعاصرة[٧٧]. فالعولمة أنزلت النساء الأفريقيات السود إلى أسفل مكانة.

ثالثاً - سياق حقوق الإنسان

٣٢- إن المناقشة السابقة ذات علاقة وثيقة بمواضيع حقوق الإنسان في كثير من النواحي، من الحق في تقرير المصير إلى حريات الاشتراك في الجمعيات والتعبير والاجتماع[٧٨]. وحظر التمييز العنصري معترف به باعتباره من أهم المعايير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، التي تتمتع بوضع الأحكام الآمرة، أي قاعدة قطعية للقانون الدولي لا تقبل أي استثناء. ويعني تعبير "التمييز العنصري" أساساً معاملة الناس برعاية أقل من الرعاية المخصصة لغيرهم فقط أو أساساً بسبب خصائصهم العرقية. ويمكن للتمييز أن ينتج إما عن "معاملة مماثلة" في الحالات التي تقتضي معاملة مختلفة، أو "معاملة مختلفة" في الحالات التي تقتضي معاملة الأشخاص بالطريقة نفسها[٧٩]. ولا تفي عمليات العولمة تقصر في عدة نواحي مختلفة بهذا المعيار الأساسي المتمثل في الانصياع لقاعدة عدم التمييز.

٣٣- وهناك بطبيعة الحال عدة صكوك دولية لحقوق الإنسان ذات صلة بالموضوع قيد المناقشة. ومن بين هذه الصكوك ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان، والأهم من ذلك، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وتشمل المادة ٤ من هذه الاتفاقية، مثلاً، ضرورة تجريم رسائل الكراهية العنصرية (ولعل من أبرز سمات عملية العولمة أن الإنترنت أصبحت الموقع الواضح والمتزايد لهذه الرسائل)[٨٠]. وهناك صك أساسي جداً لكل مناقشة بشأن موضوع العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب وهو اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لسنة ١٩٤٨. وبالإضافة إلى ذلك، هناك إعلان اليونيسكو بشأن المبادئ الأساسية الخاصة بإسهام وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي، وتعزيز حقوق الإنسان، ومكافحة العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب. والحاجة إلى الحد من رسائل الكراهية العنصرية ضمنية في الوثائق الأساسية لحقوق الإنسان، من ميثاق الأمم المتحدة إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. والعنصر المركزي لروح هذه الوثائق هو أولية الحق في المساواة والحرية من العنصرية. وهناك عدة صكوك إقليمية تعترف هي الأخرى بهذه الأولية، كما يعترف بها التشريع المحلي القائم في عدة بلدان. وفي هذا الشأن، هناك عدة بلدان لا تؤيد حرية التعبير تأييداً مطلقاً. وهذه البلدان حرمت بعض أشكال الكلام العنصري.

٣٤- وهناك أيضاً اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي تحرم على العموم أي تباين في معاملة النساء، ولكن المادة ١١ تعالج على وجه التحديد موضوع التمييز في العمالة. وفي حالات الخصخصة وتخفيض الحجم والوسائل الأساسية الأخرى للعولمة، فإن الأقليات والسكان الأصليين والنساء المعوزات هم الذين يتضررون في معظم الحالات[٨١]. واتفاقية حقوق الطفل ذات صلة بموضوع عمل الطفل، بينما تُعد الصكوك المختلفة

التي تنظم حالة العمال المهاجرين والأقليات واللاجئين مهمة هي أيضاً من عدة جوانب مختلفة. وأخيراً، فإن الاتفاقيات والتوصيات العديدة لمنظمة العمل الدولية هي كذلك ذات صلة.

٣٥- لقد قلصت العولمة دور الدولة، وبالتالي، زادت من قوة عناصر فاعلة غير حكومية محددة، خاصة الشركات عبر الوطنية والمؤسسات المتعددة الأطراف. وفي الوقت ذاته، هناك نقص في الآليات الفعالة لفرض المسؤولية على هذه العناصر الفاعلة غير الحكومية، مما يسمح لها حتى بالتملص من القوانين المحلية[٨٢]. ويشتمل كثير من هذه القوانين على مبادئ للعمل الإيجابي لصالح الجماعات المهمشة أو التي تعاني تقليدياً من التمييز، والنساء والأقليات والسكان الأصليين. وعلاوة على ذلك، فإن انتماء العناصر الفاعلة غير الحكومية إلى القطاع الخاص قد يجعل من الصعب فرض بعض الالتزامات مثل احترام مدونات السلوك والقوانين النقابية وحقي الاشتراك في الجمعيات والتعبير، وغير ذلك[٨٣].

٣٦- وعملية "التسوية نحو الأسفل" أو "السباق إلى الحضيض"، التي تتنافس فيها البلدان الفقيرة على العموم لجلب الاستثمار الأجنبي المباشر بتخفيض الضمانات الاجتماعية، لا تعزز في نهاية الأمر حماية حقوق الإنسان الأساسية[٨٤]. وهناك جانب لهذه التسوية غالباً ما يتصل بعمليات العولمة يتمثل في مناطق الحماية الاقتصادية، التي يتم إنشاؤها بصورة متزايدة في عدة من بلدان الجنوب. والكثير منها لا يشتمل على آليات مراقبة جد متطورة. ومع ذلك، فإن المادة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يحرم التمييز على أي أساس، في المجالين العام والخاص. وهكذا، فمن غير الجائز حرمان الناس من المحاباة التي يحظى بها غيرهم لأي سبب كان، إلا إذا كان هناك مبرر يرجح فعل ذلك (كما هو الحال بالنسبة للعمل الإيجابي).

رابعاً - استنتاجات وتوصيات لاتخاذ الإجراءات

٣٧- لم تقدم هذه الوثيقة سوى موجز صغير جداً لظاهرة معقدة ومتشابكة للغاية في صورها المختلفة. وهي، كمساهمة من اللجنة الفرعية في التحضير للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري ورُهاب الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، تبين بإسهاب بأن موضوع العولمة وأثرها على تزايد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب ليس شيئاً عابراً. إنه موضوع يتطلب من منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتعددة الأطراف ومنظمات حقوق الإنسان المزيد من العناية والدراسة والعمل في إطار شامل.

٣٨- واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري بحاجة، في دراستها الخاصة بهذا الموضوع، إلى النظر في مختلف جوانب ظاهرة العولمة التي أثارتها هذه الورقة. وعلى اللجنة، بوجه خاص، أن تشجع الدول الأطراف في الاتفاقية على إبراز الطرق المختلفة التي شجعت بها العولمة تزايد حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب، والجهود التي بذلتها لمعالجة هذه التطورات. واللجنة بحاجة كذلك إلى دراسة السبل التي تسمح بتطبيق أحسن لمختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان على العناصر الفاعلة غير الحكومية المعروف أن لها دوراً حاسماً في عملية العولمة، والتي يمكن لأنشطتها أن تساعد، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على تشجيع حوادث العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب.

٣٩- ومن الضروري الإشارة إلى أن للوكالات الحكومية، مثل الشرطة وموظفي مصالح الهجرة، الذين يتعاملون مع مختلف مظاهر العولمة مثل تزايد الهجرة، دوراً والتزاماً واضحين بموجب الصكوك الدولية المختلفة. ويجب، على الخصوص، أن يعملوا على تأدية وظائفهم دون تمييز أو عنصرية، وبعدل واضح. وعلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري أن تشجع البلدان التي عانت من مشاكل حادة بوجه خاص من هذه الناحية على إعادة النظر في أساليب وطرائق التوظيف ووضع نظم تدريب تراعي مشاكل العنصرية، وتشجيع انضمام قوات أكثر مرونة وتنوعاً إلى مصالح الشرطة والهجرة.

٤٠- وعلى ضوء القرار ١٩٩٩/٥٩ للجنة حقوق الإنسان، الذي طلبت فيه اللجنة من اللجنة الفرعية إجراء دراسة حول مسألة العولمة وما لها من وقع على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان لتنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة والخمسين، يجب على اللجنة الفرعية أن تتعاون بشكل أوثق مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري للقيام بدراسة أشمل لمختلف آثار العولمة على العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب.

الحواشي

(١) انظر، Anthony Giddens, "Runaway World," The 1999 British Broadcasting Corporation (BBC) Reith Lectures، الواقعة في: http://news.bbc.co.uk (تم الوصول إليها بتاريخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٩)، الصفحة ١.

(٢) انظر، Dani Wadada Nabudere, "Globalization, the African Post-colonial State, Post-traditionalism and the New World Order" (ورقة لم تُنشر محفوظة في ملفات المؤلف، ١٩٩٨).

(٣) على حد التعبير الرائع لأوباندرا باكسي:

"إن فضاء التعددية ينكمش إلى حد يصبح فيه العالم سلسلة لا متناهية من الأروقة التجارية أو سلاسل من المتاجر الكبرى، حيث نتحول كلنا إلى غريملنز (مخلوقات خيالية من فيلم أمريكي لستيفن سبيلبرغ) محتملين، أي كائنات مجهرية مصابة بطفرة شهوانية، وتسعى وراء الملذات الآنية بوساطة التكنولوجيا، الغريبة عن فكرة البهجة نفسها. والنظرة العالمية تهدد بابتلاع المساحات المحلية. وعبارة "فكر عالمياً واعمل محلياً" مبدأ أساسي أفرغ من معناه في عهد يصبح فيه "المحلي" هو غيتو "العالمي". وإمبريالية العالم الواحد تقوم حالياً بصنع العولمة." Upendra Baxi, IN HUMAN WRONGS AND RIGHTS، ١٩٩٤، الصفحة ٤٥.

(٤) Devan Pillay, "Globalisation, Marginalisation and the Retreat of the State in Africa: The Role of Civil Society in the Pursuit of Democratic Governance, Socio-Economic Development and Regional Integration"، تقرير الجمعية الدولية لبحوث القطاع الثالث، منشور الجمعية الدولية لبحوث القطاع الثالث، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، الصفحة ٤.

(٥) المرجع السابق.

(٦) انظر، Giddens، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ١، الصفحة ٢.

الحواشي (تابع)

(٧) cf. Rodolfo Stavenhagen "Globalization and Exclusion," in GLOBALIZATION AND DISCRIMINATION, 9، (الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، طبعة ١٩٩٨).

(٨) من المهم عدم الخلط بين مفاهيم "العرق" و"العنصرية" و"الإثنية" أو إدخال بعضها في بعض. وكما يشير إلى ذلك آلان وايد، إن للعنصرية والوطنية خصائص محددة تجعلهما تختلفان عن أنواع الإثنية الأخرى. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الخصائص "... تضفي عليهما أيضاً أهمية بالغة في الدول الحديثة، وربما أصبحت أكثر أهمية مع تآكل سيادة الدولة بسبب العمليات المصاحبة "للعولمة"." انظر، Tim Allen & John Eade, "Anthropological Approaches to Ethnicity and Conflict in Europe and Beyond," International Journal on Minority and Group Rights، المجلد ٤، ١٩٩٦/١٩٩٧، الصفحة ٢٣٩.

(٩) انظر، Rita Jalali and Seymour Martin Lipset, "Racial and Ethnic Conflicts: A Global Perspective," in NEW TRIBALISMS: THE RESURGENCE OF RACE AND ETHNICITY, Michael W. Hughey، (طبعة ١٩٩٨، الصفحة ٣١٧-٣٤٣).

(١٠) Patricia J. Williams, SEEING A COLOUR-BLIND FUTURE: THE PARADOX OF RACE (١٩٩٧)، الصفحة ١٣.

(١١) انتقد بعض المعلقين تعريف الاتفاقية على أنه ليس واسعاً بما يكفي. وانتقدت هيرنانديز - ترويول هذا التعريف لأنه "... يكرس في الواقع طريقة الولايات المتحدة في تحليل العرق: نموذج ثنائي أبيض/أسود." وهي تحتج بأن هذا النموذج "... غير شامل وغير متناسق وموجه توجيهاً خطأً بسبب دمجه وخلطه لهويات مستقلة ولا تقبل التقسيم ولكنها شمولية وغير مفككة." انظر، Berta Esperanza Hernandez-Truyol, "Race, Sex and Human Rights: A Critical Global Perspective"، أعمال الجمعية الأمريكية للقانون الدولي، المجلد ٩١، ١٩٩٧، الصفحة ٤١٣. واحتجت ليسا كرومز كذلك بأن تصور العرق في الاتفاقية يفترض أن الذكورة "... تمثل نقطة حياد جنسي ومركزية مبادئ المساواة الرسمية بالنسبة للقوانين المضادة للتمييز (في الولايات المتحدة)". وأضافت إلى ذلك أن "العرق مصور باصطلاحات تتركز حول الذكورة لا يمكن أن تعالج انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، والتي لا يوجد لها مكافئ بالنسبة للرجل. انظر على نحو ما يزعم الاتجاه العنصري"، Lisa Crooms, "What Do Women's Human Rights Have to Do with the Race Convention?"، مجلة هارفارد القانونية، المجلد ٤٠، ١٩٩٧، الصفحة ٦٢٠.

(١٢) Mari J. Matsuda, "Public Response to Racist Speech: Considering the Victim's Story" in WORDS THAT WOUND: CRITICAL RACE THEORY, ASSAULTIVE SPEECH AND THE FIRST AMENDMENT, Mari J. Matsuda *et Al.*، طبعة ١٩٩٣). وتُعزز الإيديولوجيا بواسطة "عنصرية الدرك الأسفل وعنصرية الصالات وعنصرية الشركات وعنصرية الحكومات... مع العنف كجزء ضروري ولا غنى عنه من هيكل العنصرية" المرجع السابق، الصفحة ٢٤.

(١٣) تنص المادة ٢(د) من الاتفاقية على أن من واجب الدول الأطراف أن تضع حداً "... لأي تمييز عنصري يصدر عن أي أشخاص أو أية جماعة أو منظمة"، مما يوفر الأساس القانوني البديهي لاتخاذ أي إجراء ضد العناصر الفاعلة في القطاع الخاص. وبطبيعة الحال، لا يخلو تنفيذ هذا الحكم من الصعوبات.

الحواشي (تابع)

(١٤) على حد تعبير مايكل بوسنر في مناقشة حول مكانة الأعمال وحقوق الإنسان، "... هناك أيضاً شركات دولية كبيرة، يستقر عدد منها في الولايات المتحدة والغرب، وتحتل مكانة مركزية في هذه المناقشة. والسؤال الذي يطرح هو ما هي الالتزامات أو المسؤوليات الإيجابية التي توجد جنباً لجنب مع وضع العنصر الاقتصادي الفاعل في هذا الإطار؟ ويجب أن نناقش كيفية تعزيز الحقوق أو المعايير - الواضحة للغاية بشأن مواضيع مثل عدم التمييز أو عمل الرقيق أو حتى عمل الأطفال. وبدأ يظهر اتفاق على أن الأمر يتعلق هنا بحقوق ومعايير، ولكن ما هو الالتزام الإيجابي للشركات عندما تكون الحكومات ضعيفة أو غير راغبة في الإنفاذ." برنامج هارفارد لحقوق الإنسان، *Business and Human Rights*، ١٩٩٧، الصفحة ١٨.

(١٥) Dirk Messner, "Towards a New Bretton Woods: Globalisation and the Challenges Facing Politics," DEVELOPMENTS & COOPERATION، ١٩٩٩، الصفحة ٤.

(١٦) انظر، David Slater, "Contesting Occidental Visions of the Global: The Geopolitics of Theory and North-South Relations", MAS ALLA DEL DERECHO: BEYOND LAW, Instituto Latinamericano de Servicios Legales Alternativos.، العدد ٤، ١٩٩٤، الصفحة ٩٧.

(١٧) Tade Aina, *Globalization and Social Policy in Africa: Issues and Research Directions*، (١٩٩٧)، الصفحات ٨-١٠ و ١٨-٢٠.

(١٨) انظر، Marc W. Brown, "The Effect of Free Trade, Privatization and Democracy on the Human Rights Conditions for Minorities in Eastern Europe: A Case Study of the Gypsies in the Czech Republic and Hungary," Buffalo Human Rights Review، المجلد ٤، ١٩٩٨.

(١٩) انظر، A. Hoogvelt, GLOBALISATION AND THE POSTCOLONIAL WORLD، (١٩٩٧).

(٢٠) Khawar Mumtaz, "Bringing Together the Rights to Livelihood and Reproductive Health," DEVELOPMENT، المجلد ٤٢، ١٩٩٩، الصفحات ١٥-١٧، (الذي يحتج بأن ظواهر العولمة الاقتصادية كانت في غير صالح جنوب آسيا ككل، "... وكان لها أثر سلبي بوجه خاص على النساء)".

(٢١) John Dent, "Economic Liberalization, the NAFTA and Human Rights: Illustration from Canada, Mexico and Chile," MAS ALLA DERECHO: BEYOND LAW، العدد ١١، ١٩٩٤. وربط كونينغهام وكورونا الحاجة إلى "الاستقلال عن اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية" بتمرد جماعة التشياباس في المكسيك في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. انظر، Patrick Cuninghame and Carolina Ballestros Corona, "A Rainbow at Midnight: Zapatistas and Autonomy" CAPITAL AND CLASS، المجلد ٦٦، ١٩٩٨، الصفحة ١٩.

(٢٢) Pierre Sané, "Fundamental Freedoms," in HUMAN RIGHTS" THE NEW CONSENSUS, Richard Reoch، طبعة ١٩٩٤، الصفحة ٤١.

(٢٣) Kitty Calavita, "Immigration Law and Marginalization in a Global Economy: Notes from Spain," Law and Society Review، المجلد ٣٢، ١٩٩٨، الصفحة ٥٣٧.

(٢٤) انظر Vivien Schmidt, "The New World Order, Incorporated: The Rise of Business and the Decline of the Nation-State," Daedalus، المجلد ١٢٤، ١٩٩٥.

الحواشي (تابع)

(٢٥) يذكر آخر تقرير لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنه "في ١٩٦٠، كانت نسبة ٢٠ في المائة من الناس في العالم الذين يعيشون في أغنى البلدان يملكون ما يبلغ ٣٠ مرة دخل نسبة الـ ٢٠ في المائة الأكثر فقراً - بحلول ١٩٩٥ بلغ هذا القدر ٨٢ مرة ذاك الدخل" برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية (١٩٩٨)، الصفحة ٢٩.

(٢٦) كما أشار إلى ذلك س. هال: "إن عملية العولمة ... تقع في تاريخ أطول بكثير؛ ونحن نعاني بصورة متزايدة من عملية فقدان للذاكرة التاريخية نعتقد بمقتضاها أن مجرد أن فكرة خطرت على بالنا يعني أنها لم تكن موجودة من قبل." S. Hall, "The Local and the Global: Globalization and Ethnicity," in CULTURE, GLOBALIZATION AND THE WORLD SYSTEM، (أ. د. كينغ، طبعة ١٩٩١)، الصفحة ٢٠.

(٢٧) من أجل تحليل نقدي، انظر، B.S. Chimni, "Marxism and International Law: A Contemporary Analysis," *Economic and Political Weekly*، ٦ شباط/فبراير ١٩٩٩، الصفحة ٣٣٧، وخاصة ٣٣٨-٣٣٩.

(٢٨) Baxi، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٣، الصفحة ٣٩.

(٢٩) Mustapha Kamal Pasha & David L. Blaney, "Elusive Paradise: The Promise and Peril of Global Civil Society," ALTERNATIVES، المجلد ٢٣، ١٩٩٨، الصفحة ٤٢٢.

(٣٠) انظر، Richard H. Stanley (opening remarks), "The United Nations and Civil Society: The Role of NGOs"، ١٩٩٩، الصفحة ٨.

(٣١) انظر، J. Oloka-Onyango & Deepika Udagama, HUMAN RIGHTS AS THE PRIMARY OBJECTIVE OF THE INTERNATIONAL TRADE, INVESTMENT AND FINANCE POLICY AND PRACTICE، ورقة عمل أعدت من أجل اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات (E/CN.4/Sub.2/1999/11).

(٣٢) Stephen Kobrin, "The MAI and the Clash of Globalizations," FOREIGN POLICY، (خريف ١٩٩٨)، الصفحات ٩٧-١٠٩.

(٣٣) لدراسة أوسع لهذا الموضوع، انظر، Makau Mutua, "The Ideology of Human Rights" Virginia Journal of International Law، المجلد ٣٦، ١٩٩٦، الصفحات ٦٠٧-٦٢٦.

(٣٤) لاحظ خوار ممتاز على سبيل المثال، أن النساء من الجنوب، خلال المؤتمر العالمي للسكان والتنمية المعقود في القاهرة في ١٩٩٥، "... شعرن بنفس الإحساس غير الملائم إزاء مواضيعهن المتعلقة بمجرد البقاء على قيد الحياة في مواجهة العولمة المتزايدة، والحق في جودة الحياة ومقومات المعيشة. ووجدن أن موضوع العولمة لا يحظى بنفس الدعم والاهتمام اللذين كانت نساء الجنوب على استعداد لتقديمهما لنساء الشمال." ممتاز، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٢٠، الصفحة ١٧.

(٣٥) Pasha & Blaney، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٢٩.

(٣٦) بطبيعة الحال، هناك أسباب متعددة لاندلاع هذا النوع من الحوادث، من الاجتماعية إلى النفسية. وللحصول على مثال عن تحليل ينظر إلى الأسباب النفسية، انظر، J. Anderson Thomson, *et al* "The Psychology of Western European neo-racism," International Journal on Group Rights، المجلد ٣، ١٩٩٥.

الحواشي (تابع)

(٣٧) الطريقة المفزعة لقطع رأس جيمس بيرد الأصغر الذي شُد إلى وقاء سيارة وجُر على مسافة ميليـــن هـــي أحد الأمثلة الحديثة عن القتل العنيف. انظر "Painful Killing Described as Trial Nears its End," *New York Times*، ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩، الصفحة A16، العمود ٢.

(٣٨) انظر، Reuters, "Victims call for end of web violence"، الوارد في *New Vision*، ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٩، الصفحة ٢٠.

(٣٩) Joel Wallman, "Brotherhoods of Race and Nation: An HFG Conference," The HFG Review, Harry Frank Guggenheim Foundation، خريف ١٩٩٦، المجلد ١، العدد ١.

(٤٠) انظر، Jamie Frederic Metzl, "Rwandan Genocide and the International Law of Radio Jamming," American Journal of International Law، المجلد ٩١، ١٩٩٧، الصفحة ٦٢٩.

(٤١) انظر، Léonce Ndikumana, "Institutional Failure and Ethnic Conflicts in Burundi," African Studies Review، ١٩٩٨، الصفحة ٤٣ (الذي يحتج بأن الهبات في حالة بوروندي ما زالت تتدفق إلى البلاد ولو أن هناك أدلة علـــى أن مؤسسات الدولة تُستخدم كآلات لممارسة الاضطهاد والقمع ضد السكان).

(٤٢) انظـــر، Victor Kaisiepo, The Rights of Indigenous Peoples in a Rapidly Changing World," INDIGENOUS AFFAIRS، المجلد ٣، ١٩٩٨.

(٤٣) Ruth L. Gana, "Has Creativity died in the Third World? Some Implications of the Internationalization of Intellectual Property," Denver Journal of International Law and Policy، المجلـــد ٢٤، ١٩٩٥، الصفحة ١٤٣.

(٤٤) المرجع السابق.

(٤٥) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٢٥، الصفحة ٦.

(٤٦) Giddens، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ١، الصفحة ٥.

(٤٧) انظر، Fleurs Johns, "Portrait of the Artist as a White Man: The International Human Rights and Aboriginal Culture," AUST. Australian Yearbook of International Law and Claudio Lomnitz, "Decadence in Times of Globalization," CULTURAL ANTHROPOLOGY، المجلد ٩، خاصة الصفحة ٢٦٢ (اللذان يحتجـــان بـــأن "التعدديـــة الثقافية" في البلدان التي تُطلق عليها تسمية العالم المتقدم نجحت في الزيادة من فرض تبعية الثقافات التي تُطلق عليها تســـمية بلدان العالم الثالث).

(٤٨) المرجع السابق.

(٤٩) Dent، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٢١، الصفحات ٩٠-٩٢.

(٥٠) Hugh J. Marbury, "Hazardous Waste Exportation: The Global Manifestation of Environmental Racism," Vanderbilt Journal of Transnational Law، المجلد ٢٨، ١٩٩٥، الصفحة ٢٧٩.

(٥١) المرجع السابق، الصفحة ٢٩١.

الحواشي (تابع)

(٥٢) كما لاحظ ذلك الأستاذ غيدنز: "تبيع بعض الشركات عبر الوطنية سلعاً خاضعة للرقابة أو محظورة في البلدان المصنعة – الأدوية التي تفتقر إلى الجودة ومبيدات الآفات المدمرة أو السجائر التي تحتوي على كميات مرتفعة من القطران والنيكوتين. وعلى حد تعبير أحد الكتاب مؤخراً، هذا أشبه بنهب عالمي منه بقرية عالمية" انظر غيدنز، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ١، الصفحة ٥. وانظر كذلك كاسيبسبو، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٤٢، الصفحة ١٣.

(٥٣) انظر Eghosa Osaghae, *Structural Adjustment and Ethnicity in Nigeria*, Nordiska Afrikainstitutet، تقرير البحث رقم ٩٨.

(٥٤) المرجع السابق، الصفحات ٤٤-٥٤.

(٥٥) Julius Ihonvbere, "The "irrelevant" state, ethnicity and the quest for nationhood in Africa," ETHNIC AND RACIAL STUDIES، المجلد ١٧، ١٩٩٤، الصفحة ٥١.

(٥٦) انظر J. Bayo Adekanye, "Structural Adjustment, Democratization and Rising Ethnic Tensions in Africa, DEVELOPMENT & CHANGE، المجلد ٢٦، ١٩٩٥.

(٥٧) في الثمانينات والتسعينات، اعتمدت كل من البلدان الأوروبية والولايات المتحدة سياسات أكثر تقييداً بخصوص الهجرة واللجوء. انظر David O'Keefe, "The Emergence of a European Immigration Policy," in European Law Review، المجلد ٢٠، ١٩٩٥.

(٥٨) انظر Bill Frelick, "Refugee Rights: The New Frontier of Human Rights and Protection," Buffalo Human Rights Review، المجلد ٤، ١٩٩٨، الصفحات ٢٦٨-٢٧١ (الذي يصف استجابة برهاب الأجانب الدول الأوروبية المتسمة برهاب الأجانب، والتي أدت إلى إنشاء "المناطق الآمنة" في البوسنة).

(٥٩) April Gordon, "The New Diaspora: African Immigration to the United States," Journal of Third World Studies، المجلد ١٥، ١٩٩٨، الصفحة ٩٧.

(٦٠) انظر Sandra L. Jamison, "Proposition 187: The United States May Be Jeopardizing its International Treaty Obligations," Denver Journal of International Law and Policy، المجلد ٢٤، ١٩٩٥.

(٦١) C.D. Cal. 1995.

(٦٢) لكن الجانب السلبي هو أن المحكمة لم تبطل أحكام هذا القانون التي كانت تحرم الأجانب المقيمين بصورة غير شرعية من التعليم العام بعد الثانوي وكذلك من بعض فوائد الرعاية الاجتماعية والخدمات الطبية.

(٦٣) Theo van Boven, "Balances and Challenges of the International Protection of Human Rights: 50 Years Universal Declaration of Human Rights"، في "الحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية"، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٧، الصفحة ١٠٧.

(٦٤) المرجع السابق، الصفحتان ٣٥٨-٣٥٩. انظر كذلك، EXCLUSION AND INCLUSION OF REFUGEES IN CONTEMPORARY EUROPE, Philip Muus، طبعة ١٩٩٧.

الحواشي (تابع)

(٦٥) انظر، Jalali and Lipset، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٩، الصفحة ٣٢٣ (الذي يلاحظ أن الاعتداءات ذات الطبيعة العنصرية في ألمانيا، خاصة الموجهة ضد العمال الأجانب وأفراد عائلاتهم، تحدث "كل يوم"، إذ أُعلن عما يربو عن ٦٠٠ اعتداء في سنة ١٩٨٩ وحدها).

(٦٦) Jaqueline Bhabha, "Get Back to Where You Once Belonged": Identity, Citizenship, and Exclusion in Europe," Human Rights Quarterly، المجلد ٢٠، ١٩٩٨، الصفحة ٦٠٢.

(٦٧) Reuters, "Sudan deportee dies on plane," *Sunday Monitor*، ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٩، الصفحة ٧. يقال إن الشرطة استخدمت القوة لتثبيته على كرسيه ووضعت خوذة دراجة نارية على رأسه.

(٦٨) Ronald Kayanja, "Fighting Racism? You Need Money," *Sunday Monitor*، ١٤ آذار/مارس ١٩٩٩، الصفحة ٢٩.

(٦٩) انظر، Richard Latter, Policing the Rising Tide of Violence in Europe," International Journal on Group Rights، المجلد ٢، ١٩٩٤، الصفحتين ١٩١-١٩٢.

(٧٠) THE STEPHEN LAWRENCE INQUIRY: REPORT OF AN INQUIRY BY SIR WILLIAM MACPHERSON OF CLUNY, CM 4262-1 (شباط/فبراير ١٩٩٩)، تم الوصول إليه في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩ من خلال: http://www.official-documents.co.uk/document/cm42/4262.html. وعلاوة على ذلك، أشار التقرير إلى أن: "[العنصرية المؤسسية] مستمرة بسبب عجز المنظمة عن الاعتراف صراحة وعلى نحو ملائم بوجود هذه الظاهرة وأسبابها ومعالجتها بالسياسة والمثال والقيادة. وعدم الاعتراف بهذا النوع من العنصرية واتخاذ الإجراءات اللازمة للقضاء عليه قد يسمح له بالانتشار كجزء من أخلاقيات أو ثقافة المنظمة. وهو مرض فتاك".

(٧١) Alan Travis, "Met chief balks at race laws," *The Guardian*، ١١ آذار/مارس ١٩٩٩، الصفحة ١.

(٧٢) Cris Shore, "Ethnicity, Xenophobia and the Boundaries of Europe," International Journal on Minority and Group Rights، المجلد ٤ (١٩٩٦/١٩٩٧).

(٧٣) المرجع السابق، الصفحة ٢٥٩.

(٧٤) انظر، Williams، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ١٠، الصفحتين ٣٢-٣٣ (الذي يصف مصطلح "طبقة دنيا" كناية عن السواد).

(٧٥) المرجع السابق، الصفحة ٩٧.

(٧٦) Christian Miller and Ann Simmons, "Chicken for Kosovo refugees, no water for the Africans," *The Monitor*، ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٩، الصفحة ١٤ (طُبع أصلاً في the *Los Angeles Times* تحت عنوان "Relief Camps for African, Kosovars worlds apart"، في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٩).

(٧٧) انظر، J. Oloka-Onyango, "The Plight of the Larger Half: Human Rights, Gender Violence and the Legal Status of Refugee and Internationally Displaced Women," Denver Journal of International Law and Policy، المجلد ٢٤، ١٩٩٦.

الحواشي (تابع)

(٧٨) انظر، Florence Butegwa and Taaka Awori, "Globalization and its impact on Economic and Social Rights in Africa" (ورقة محفوظة في ملفات المؤلف، ١٩٩٨).

(٧٩) انظر لجنة القانونيين الدولية، *Position Paper for the World Summit for Social Development*، ١٩٩٥.

(٨٠) انظر كذلك اللجنة الدولية لحقوق الإنسان، TAKING DUTIES SERIOUSLY: INDIVIDUAL DUTIES IN INTERNATIONAL HUMAN RIGHTS LAW، ١٩٩٩.

(٨١) انظـــر، Angela Keller-Herzog, *Globalisation and Gender: Development Perspectives and Interventions*، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

(٨٢) انظر، Schmidt، المرجع المذكور أعلاه، الحاشية ٢٤.

(٨٣) لدراسة صعوبات فرض احترام هذه المعايير في سياق المناقشة حول بدائل حليب ثدي الأم، انظر، Leslie Wirpsa, "Is Breastfeeding a Natural Right? The Impact of Free Trade on the Unethical Marketing of Breastmilk Substitutes," Mas Alla Del Derecho – Beyond Law، العدد ٩، ١٩٩٤.

(٨٤) انظـــر، Jeremy Brecher and Tim Costello, GLOBAL VILLAGE OR GLOBAL PILLAGE: ECONOMIC RECONSTRUCTION FROM THE BOTTOM UP، ١٩٩٥.